فصل احترز به عن ضرب الكسر في الصحيح أوفي الكسر فسيأتي الكلام عليهما قوله وهو تضعيف العددين الكلام على حذف مضاف أي أحدهما لا كل منهما خلافا لما يوهمه المتن والشارح قال في التحفة ضرب الصحيح تكرير أحدد العددين بقدر عدة آحاد الآخر اه والضعف المثل والضعفان المثلان والأضعاف الأمثال والتضعيف الإضعاف والمضاعفة بمعنى واحد كما قاله في المجمل والصحاح والقاموس وغيرها من كتب اللغة قاله في شرح اللمع قوله فالتضعيف والتكرير مترادفان أي وهو الذي استعمله الحساب والمهندسون وقد تستعمل الحساب ضعف العدد في غير تعريف الضرب بمعنى مثليه وضعفيه بمعنى أربعة أمثاله وثلاثة أضعافه بمعنى ثمانية أمثاله وهكذا وهو قليل في اللغة قوله الخارج على التقديرين خمسة عشر أي تقدير تكرير الثلاثة أو الخمسة قال في شرح التحفة ومن خواص الضرب مطلقا أن نسبة الواحد لأحد المضروبين كنسبة الآخر إلى الجواب وأنه متى قسم الجواب على أحد المضروبين خرج الآخر ألا ترى أنك إذا نسبت الواحد إلى الخمسة تجده خمسا والثلاثة إلى الخمسة عشر وجدتها كذلك أو إلى الثلاثة كانت ثلثا والخمسة إلى الجواب كذلك فإنك إذا قسمت الخمسة عشر على الخمسة خرجت الثلاثة أو على الثلاثة خرجت الخمسة قوله وهو أي الضرب أي ضرب الصحيح في الصحيح قوله لا رابع لها أي في الواقع وإن كانت القسمة العقلية تقتضي الرابع لأنه يقال مفرد في مركب وعكسه قوله كما يأتي في قوله وأصلها الآحاد